

الى السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

طبيعة الوضعية القانونية لمحمية رأس الماء بإقليم الناظور

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

السيد الوزير المحترم:

تُعد منطقة رأس الماء بإقليم الناظور من أبرز المناطق الساحلية بجهة الشرق، لما تزخر به من مؤهلات طبيعية وبيئية وسياحية مهمة. غير أن تصميم تهيئة المدينة، المصادق عليه سنة 2016، أدرج مساحة شاسعة تقدر بحوالي 750 هكتارا ضمن نطاق محمية طبيعية، وهو ما ترتب عنه تعطيل عدد من المشاريع الاستثمارية والسياحية بالمنطقة.

وحسب المعطيات المتوفرة، فإن إدراج هذه المساحة كمحمية طبيعية يطرح تساؤلات بخصوص مدى احترام المساطر القانونية المنصوص عليها في القانون رقم 22.07 المتعلق بالمناطق المحمية، لاسيما ما يتعلق بإنجاز البحث العمومي والحصول على موافقة المجالس المعنية، فضلا عن ضرورة صدور مرسوم رسمي يُحدد هذه المحمية ويتم نشره بالجريدة الرسمية.

وعليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن الإجراءات والمساطر القانونية التي تم اعتمادها لإحداث أو إدراج محمية طبيعية بمدينة رأس الماء؟

- عن التحديد الإداري والخرائطي لهذه المحمية؟

- هل تم فعلا إنجاز بحث عمومي ووافق عليه المجلس الجماعي؟

- وعن التدابير التي تعتمدتها وزارتك لضمان التوازن بين حماية المجال الطبيعي وتشجيع الاستثمار والتنمية المحلية بالمنطقة؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

محمادي توحّوح